



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



اشرافيية  
عليه صلوات الله  
عليه و آله

WWW. **Ghaemiyeh** .com  
WWW. **Ghaemiyeh** .org  
WWW. **Ghaemiyeh** .net  
WWW. **Ghaemiyeh** .ir



سلسلة دراسات في عهد الإمام  
عليه السلام مالك الأشتر (ع)  
(٢٠)  
وحدة الدراسات القانونية

## التنظيم القضائي في عهد الإمام علي بن أبي طالب (ع) مالك الأشتر (ع)



تأليف

أ. م. د. سماهر محي موسى

م. د. ظافر أكرم قدوري

إصدارات المؤسسة

إصدارات المؤسسة

١٢٢

مركز الدراسات والبحوث الإسلامية  
جامعة بغداد

١٢٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التنظيم القضائي في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشر (رضى لله عنه)

كاتب:

سماهر محي موسى

نشرت في الطباعة:

مؤسسة علوم نهج البلاغة

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

5	الفهرس
6	التظيم القضائي في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشر(رضى لله عنه).
6	هوية الكتاب
6	إشارة
9	تويه:
10	مقدمة المؤسسة
14	المحور الأول: محور استقلال القضاء وأليات اختيار القضاة في ضوء العهد
14	الملخص
16	المقدمة
17	أولاً: القضاء لغة واصطلاحاً
18	القضاء في الاصطلاح:
20	المحور الثاني: التنظيم القضائي والاداري في عهد الامام علي (عليه السلام)
32	التظيم الموضوعي للقضاء
35	قصة الامام علي (عليه السلام)
38	نماذج من افضية الامام علي (عليه السلام)
43	الخاتمة
51	تعريف مركز

## التنظيم القضائي في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضى الله عنه)

### هوية الكتاب

سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضى الله عنه)

(20)

وحدة الدراسات القانونية

التنظيم القضائي في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضى الله عنه)

تأليف أ. م. د. سماهر محي موسى

م. د. ظافر أكرم قدوري

إصدار

مؤسسة علوم نهج البلاغة

العتبة الحسينية المقدسة

ص: 1

إشارة

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية 4198 لسنة 2017

ص: 2

سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشر (رضى لله عنه)

(20)

وحدة الدراسات القانونية

التنظيم القضائي

في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشر (رضى لله عنه)

تأليف أ. م. د. سماهر محي موسى

م. د. ظافر أكرم قدوري

إصدار

مؤسسة علوم نهج البلاغة

العتبة الحسينية المقدسة

ص: 3



جميع الحقوق محفوظة

العتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الأولى

1439 هـ - 2017 م

العراق - كربلاء المقدسة - مجاور مقام علي الأكبر عليه السلام

مؤسسة علوم نهج البلاغة

هاتف: 07728243600 - 07815016633

الموقع الإلكتروني: [www.inahj.org](http://www.inahj.org)

الإيميل: [Info@Inahj.org](mailto:Info@Inahj.org)

### تنويه:

إن الأفكار والآراء المذكورة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر العتبة الحسينية المقدسة

ص: 4

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة المؤسسة

الحمد لله على ما أنعم وله الشكر بما ألهم والثناء بما قدم من عموم نعمٍ ابتدأها وسبوغ آلاء أسداها والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين محمد وآله الطاهرين.

أما بعد:

فإن من أبرز الحقائق التي ارتبطت بالعترة النبوية هي حقيقة الملازمة بين النص القرآني والنص النبوي ونصوص الأئمة المعصومين (عليهم السلام).

ص: 5

وإن خير ما يرجع إليه في المصاديق لحديث الثقلين «كتاب الله وعترتي أهل بيتي» هو صلاحية النص القرآني لكل الأزمنة متلازمة مع صلاحية النصوص الشريفة للعترة النبوية لكل الأزمنة.

وما كتاب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضى لله عنه) إلا أنموذج واحد من بين المئات التي زخرت بها المكتبة الإسلامية التي اكتنزت في متونها الكثير من الحقول المعرفية مظهرة بذلك احتياج الإنسان إلى نصوص الثقلين في كل الأزمنة.

من هنا:

ارتأت مؤسسة علوم نهج البلاغة أن تخصص حقلاً معرفياً ضمن نتاجها المعرفي التخصصي في حياة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)

ص: 6

وفكره، متّخذة من عهده الشريف إلى مالك الأشتر (رحمه الله) مادة خصبة للعلوم الإنسانية التي هي أشرف العلوم ومدار بناء الإنسان وإصلاح متعلقاته الحياتية وذلك ضمن سلسلة بحثية علمية والموسومة ب (سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رحمه الله)، التي يتم إصدارها بإذن الله تباعاً، حرصاً منها على إثراء المكتبة الإسلامية والمكتبة الإنسانية بتلك الدراسات العلمية التي تهدف إلى بيان أثر هذه النصوص في بناء الإنسان والمجتمع والدولة متلازمة مع هدف القرآن الكريم في إقامة نظام الحياة الآمنة المفعممة بالخير والعطاء والعيش بحرية وكرامة.

وقد تناول الباحثان في هذه الدراسة الأسس التنظيمية للقضاء التي بثها الإمام علي (عليه

السلام) في عهد المالك الأشتر (رضوان الله عليه)، فعملاً على استقصائها ثم الاستدلال عليها بمجموعة من الوقائع التي كان فيها الإمام علي (عليه السلام) قاضياً وحاكماً ومنتظماً.

فجزى الله الباحثين خير الجزاء فقد بذلوا جهدهما وعلى الله أجرهما والحمد لله رب العالمين.

السيد نبيل الحسني الكربلائي

رئيس مؤسسة علوم نهج البلاغة

ص: 8

## المحور الأول: محور استقلال القضاء وأليات اختيار القضاة في ضوء العهد

### الملخص

أولى الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) مسألة القضاء أهمية كبيرة لاسيما عندما أرسى قواعد القضاء والعدل وأكد على ضرورة من يتولى القضاء أن يكون على درجة من الاستقلالية والحيادية في إصدار الحكم.

فالقضاء ركن من أركان الدولة وجزء هام من مقومات المجتمع وتقع مسؤوليته حماية الأنفس والأرواح والأموال والحقوق وتطبيق

الانظمة ليؤمن الطائنية والهدوء وتحقيق العدل بين أبناء المجتمع سعياً للوصول إلى نوع من أنواع العدالة الاجتماعية والتي هي غاية كل الحكام والملوك والأمراء، فيها يتحقق الاستقرار وبها تدوم الدول وتتصل ببعضها البعض لذلك فقد ارتأت هذه الدراسة تخصيص موضوع للتعريف بنظام القضاء لغة واصطلاحاً ثم نتطرق إلى التنظيم القضائي والإداري في عهد الامام علي (عليه السلام)، اما المحور الأخر التنظيم الموضوعي للقضاء في عهد الامام علي

(عليه السلام) وبعدها نعرض على قضاة الامام علي ونماذج من أفضية الامام علي (عليه السلام) التي حققت أعلى درجات العدل الاجتماعي بين

الناس.

ص: 10

تعد مهمة القضاء من المهن المقدسة، لان عن طريق القضاء العادل يتحقق الامن والعدل والاستقرار في المجتمع، ذلك أن القضاء هو الملاذ والملجأ الذي يأوي اليه الاشخاص، الذين يلحقهم ظلم أو تعد على اموالهم أو اعراضهم لذا تحتاج وظيفة القضاء إلى أناس يتمتعون بصفات ومؤهلات محددة كي يستطيعوا أن يؤديوا هذه المهمة الخطيرة، وإذا تولى القضاء نخبة من الصفوة الصافية، لا تأخذها في الحق لومة لائم انصاع لحكمها الجميع دون استثناء.

وفي المجتمع الاسلامي ليس القاضي وحده يتصدى لمعالجة الاحداث بل أن الخليفة بنفسه



يجلس في مقام القاضي، وكل ذلك بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية والرقمي الحضاري، وقد ظهرت حالات من تقاضي الخليفة ووقوفه امام القاضي مع ابسط رجل في الدولة.

## أولاً: القضاء لغة واصطلاحاً

القضاء: القضاء في اللغة مصدر الفعل قضى يقضى يأتي بعده معاني منها الحكم(1). ويأتي بمعنى اللزوم، ولهذا سمي القاضي قاضياً لأنه يلزم الناسابن الشحنة، إبراهيم بن أبي اليمن، لسان الحكام في معرفة الأحكام، بهامش معين الحكام للطرابلسي، ص 4 .

ومن هذا قول الله عز وجل:

ص: 12

---

1- السبكي، محمد محي الدين ومحمد عبد اللطيف، المختار من صحاح اللغة، مطبعة الاستقامة، (القاهرة - 1936م)، ص 629

«فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ» (1).

ويأتي معناه الحكم والفصل بين المتخاصمين، وهذا المعنى هو الأكثر شيوعاً وتداولاً، ومنه جاء قوله عز وجل: «وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ» (2).

### القضاء في الاصطلاح:

أما في الاصطلاح فقد ورد للقضاء العديد من التعريفات منها: (يراد به الفصل في الخصومات وقطع النزاعات) (3). ويتضح من خلال التعريف أعلاه إبراز جانب الإلزام في القضاء وفصل الخصومات.

قال الله عز وجل:

ص: 13

1- سورة طه من الآية (72)

2- سورة غافر، الآية: 20

3- ابن الشحنة، لسان الحكام، ص 3

«وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ» (1).

وهذا يعني الفصل بينهم (2).

ومن التعاريف، قضى القاضي أي الزم الحق أهله (3). وهو التعريف الذي أورده ابن خلدون قائلاً: (القضاء.. منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسين للتداعي وقطعا للتنازع (4)).

يتضح مما تقدم أن مهمة القضاء والقاضي

ص: 14

---

1- سورة الشورى، الآية: 14

2- ابن عابدين، محمد أمين عمر (ت: 1252هـ). حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (اسطنبول اد.ت)، ج 5، ص 352

3- اورنك، أبو المظفر محي الدين محمد، الفتاوى الهندية، ط 2، المطبعة الأميرية، (القاهرة - 1310 هـ)، ج 3، ص 307

4- ابن خلدون، عبد الرحمن (ت: 808 هـ) المقدمة، مطبعة مصطفى محمد، القاهرة - د.ت)، ص 22

هو الفصل بين المتخاصمين احدهما متمسك بالحق والاخر على غير ذلك والهدف من قطع النزاع والخلاف بين الاثنين من اجل حفظ الامن والاستقرار وتحقيق العدالة الاجتماعية.

### **المحور الثاني: التنظيم القضائي والاداري في عهد الامام علي (عليه السلام)**

كان الامام علي (عليه السلام) مرجع الناس في القضاء منذ العهد النبوي وطوال العهد الراشدي، واستمر على ممارسة القضاء والفصل في المنازعات أثناء خلافته، واقضىته كثيرة مع رسالة الشهيرة في القضاء، ومتابعته لشؤون القضاة في الولايات والأمصار.

أن الهدف من القضاء هو تحقيق العدالة، واصلاح المجتمع، ويتضح هذا الهدف من خلال القضايا التي قضى بها الأمام علي بن أبي طالب

ص: 15

(عليه السلام) وكذلك في الكتاب الذي أرسله الإمام علي (عليه السلام) إلى واليه علي مصر مالك بن الأشتر النخعي قال له: «انظر في القضاء بين الناس نظر عارف بمنزلة الحكم عند الله، فان الحكم ميزان قسط الله الذي وضع في الأرض لأنصاف المظلوم من الظالم، والأخذ للضعيف من القوي، واقامة حدود على سنتها ومنهاجها التي لا يصلح العباد والبلاد وألا عليها»<sup>(1)</sup>.

وفي قضية أخرى عُرِضت على الإمام: (إن امرأة جاءت إلى علي (عليه السلام) فذكرت أن زوجها يأتي جاريتها، فقال: (عليه السلام) أن كنت صادقة رجمناه، وأن كنت كاذبة جلدناك، فقالت ردوني إلى أهلي غير نفرة، قال معناه أن

ص: 16

---

1- النوري، ميرزا حسن، مستدرک وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت لأحياء التراث، (قم - 1320 هـ)، ج 17، ص 368

جوفها يغلي من الغيظ والغيرة(1). فالقضية واضحة أن المرأة أخذتها الغيرة على زوجها، فافتعلت هذا الأمر، وأن أمير المؤمنين أراد الحفاظ على الحياة الزوجية للزوج والزوجة، فوضح للمرأة في حالة كذبها بأن مصيرها الجلد. ولهذا فإن الإمام خيّر المرأة من أجل إعادتها إلى قول الصدق.

فالعادلة أمر مهم وهدف رئيس للقاضي، والحق ومعرفته هو الآخر هدف يجب الوصول إليه لأنه ربما كان الحق مغموراً والوصول إليه يحتاج إلى قاضي متمرس ومحك وذو معرفة عالية بشؤون القضاء.

ففي عهد أبي بكر ألقى القبض على شخص

ص: 17

---

1- التستري، محمد تقي قضاء أمير المؤمنين، منشورات المكتبة الحيدرية، (النجف-1999)، ص 189

يشرب الخمر، وعندما وقف أمام أبي بكر، ادعى أنه لا يعلم أنّ هناك آية حرمت شرب الخمر، فأصبح أبو بكر في حيرة من أمره، وكان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) حاضراً لهذه القضية فطلب منه ان يعطي رأيه، فنصحته قائلاً: (ابعث معه من يدور في مجالس المهاجرين والأنصار، فمن كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه، فإن لم يكن تلا عليه آية التحريم فلا شيء عليه)(1).

وهنا أيضاً تتضح صورة العدالة، في قضاء الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) فالأمر واضح في القضية، فأما أن يكون إدعاء الرجل كاذباً أو صادقاً، فإذا كان بريئاً، فإن ما قاله

ص: 18

---

1- الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت358هـ)، الكافي في الأصول، ط3، بيروت، 1968م، ج7، ص269

الإمام (عليه السلام) هو المخرج الوحيد لبرائته من هذا الأمر(1) .

جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب، وهي متهممة بالزنا فأمر بوجعها وهي حامل وهذا الأمر سبب إسقاط الجنين، وكان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) حاضر الحادث فقال: (لئن كنتم اجتهدتم ما أصبتم، ولئن كنتم برأيكم قلتم لقد أخطأتم)(2) . وقضى الإمام (عليه السلام) قاتلاً لعمر بن الخطاب، (عليك دية الصبي)(3) .

وواضح من الحادثة أن الإمام يريد إثبات الحق والعدالة، حتى لو كانت نتيجة القضية لم

ص: 19

---

1- المصدر نفسه، ج 7، ص 269

2- المصدر نفسه، ج 7، ص 389

3- المصدر نفسه، ج 7، ص 1389



ترضي عمر بن الخطاب نفسه.

أن مهمة القاضي صعبة يجب أن يكون عارفاً بكل الأحكام وتفسير الآيات والسنة التي وصلت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والاهم من ذلك أن يكون محايداً بعيداً عن الأهواء وما ذلك إلا لتكون الأحكام صادقة تبتغي العدل والحق حتى لا يقع الظلم بين الناس وتكثر الضغائن والاحقاد وكنموذج من تلك المساواة بين المتخاصمين وضرورة أن يكون كل طرف مساوي لخصمه مانقله الأبيهي من أدعاء رجل على الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) واشتكاه زمن عمر بن الخطاب فحكم بينهما عمر وعندما نادي على المتخاصمين قال للامام علي (عليه السلام) «يا أبا الحسن قم

ص: 20

فاجلس مع خصمك فتناضرا»(1) فلما فرغت المناظرة وانتهى الحكم رجع علي (عليه السلام) إلى مكانه فتبين لعمر التغيير في وجه علي (عليه السلام) (يا أبا الحسن مالي أراك متغيراً أكرهت ما كان قال: نعم، قال: وماذاك، قال: كنتني بحضرة خصمي هلا قلت يا علي قم فاجلس مع خصمك)(2) ، وهي رواية تؤكد مسألة بسط العدل الاجتماعي ولو كان ذلك يخص الناس أصحاب المنزلة والمكانة الرفيعة، ولا بد أن ذلك الرعيل الأول أحس بضرورة أن يكون القاضي أو من يتولى مهمة القضاء على درجة تامة من الاستقلال والحيادية حتى في مناداة الخصوم

ص: 21

- 
- 1- الأبشيهي، بهاء الدين ابو الفتح محمد بن احمد بن منصور(ت 5854)، المستطرف في كل فن مستطرف، ط 3، دار صادر، (بيروت- 2007)، ص 140
- 2- الأبشيهي، المستطرف، ص 140

وأصحاب الشكوى مهما علت وأرتفعت مكانتهم.

أعطى الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) حق للقاضي أن يأخذ الرزق، وإغناء القاضي وإشباع حاجاته المادية والمعنوية، حتى لا يشعر بالضعف تجاه الآخرين، حيث أعطى رزق للقاضي شريح ما مقداره خمسمائة درهم، بعد ما كان رزقاً في عهد الخليفة عمر بن الخطاب مائة درهم بالشهر، والسبب في زيادة رزق شريح من قبل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) هو ارتفاع مستوى المعيشة<sup>(1)</sup>. وان

ص: 22

---

1- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت: 182 هـ)، كتاب الخراج، ط 2، المطبعة السلفية، (د. م- 1352 هـ)، ص 187. السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن سهل (ت 490هـ)، المبسوط: مطبعة السعادة، (مصر - د.ت)، ج 16، ص 102

الارتزاق يمنع القاضي التقرب من الرشوة.

ومثال آخر الكتاب الذي أرسله الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى واليه على مصر، مالك بن الأشتر، يقول فيه: (ثم أكثر تعاهد قضائه، وأفسح له في البذل ما يزيل علته وتقل معه حاجته إلى الناس، واعط من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك، ليأمن بذلك أغتيال الرجال عندك)(1)د .

ويعد الإمام علي (عليه السلام) أول من أنشأ ولاية المظالم، وهذا ما أكده الباحث حسن إبراهيم حسن قانالا: (ولم يجلس للمظالم أحد

ص: 23

---

1- ابن أبي الحديد، عبد الحميد بن هبة الله محمود (ته 65هـ)، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار أحياء الكتب العربية، القاهرة - (1964)، ج 17، ص 55

من الخلفاء إلا عليا (عليه السلام) (1). ويذكر الماوردي سبب ذلك إلى (حين تأخرت إمامته، وأختلط الناس فيها وتجوروا) (2). فأحتاج الإمام إلى فصل صرامة في السياسة وزيادة تيقظ في الوصول إلى غوامض الأحكام، فكان أول من سلك هذه الطريقة وأستقل بها ولم يخرج فيها إلى نظر المظالم لاستغناؤه عنه (3).

وقد عرف عن الامام علي (عليه السلام) أنه يقضي في المسجد، حيث أتخذ مكانا في جامع الكوفة سمي بدكة القضاء، وأراد من قضائه

ص: 24

---

1- حسن، حسن ابراهيم، النظم الإسلامية، ط 2، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة - 1909)،

ص 35

2- الماوردي . ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت. 45هـ)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية،

(بيروت-1978)، ص 73

3- المصدر نفسه، ص 78

أن يقتدوا به، فعندما بلغه أمر قاضيه شريح انه يقضي في بيته، قال له: (يا شريح، أجلس في المسجد فانه أعدل بين الناس، وانه وهن بالقاضي أن يجلس في بيته)<sup>(1)</sup>. وقد أخذ بيتا سياه بيت المظالم، كما أنه طلب من المظلومين أن يكتبوا رقاعا يسجلون فيها ظلامتهم، وفي الوقت نفسه كان يباشر الأمر بنفسه)<sup>(2)</sup>.

ومن الأمثلة على تصدي الإمام لحوادث (المظالم)، ما ذكره المجلسي نقلا عن أبي جعفر: (دخل علي عليه السلام المسجد فأستقبله شاب وهو يبكي وحوله قوم يسكتونه فقال علي عليه السلام ما أبكاك فقال: يا أمير المؤمنين،

ص: 25

- 
- 1- النوري، مستدرک وسائل الشيعة، باب 11 من أبواب آداب القاضي، الحديث رقم 3
  - 2- القرشي، باقر شريف، نظام الحكم والإدارة في الإسلام، النجف - 1999م، ص 378

آن شريحا قضي علي بقضية ما أدري ماهي: أن هؤلاء نفر خرجوا بأبي معهم في سفرهم فرجعوا ولم يرجع أبي، فسألتهم عنه فقالوا مات، فسألتهم عن ماله فقالوا: ماترك مالا فقدمتهم الى شريح فأستحلفهم وقد علمت يا أمير المؤمنين، ان ابي خرج ومعه كثير، فقال لهم أمير المؤمنين (عليه السلام) أرجعوا فردهم جميعا والفتي معهم الى شريح فقال له: يا شريح كيف قضيت بين هؤلاء قال أمير المؤمنين: أدعي هذا الفتى على هؤلاء نفر إنهم خرجوا في سفر وأبوه معهم فرجعوا ولم يرجع أبوه فسألتهم فقالوا مات وسألتهم عن ماله فقالوا ما خلف شيئا فقلت للفتي: هل لك بينة على ما تدعي، قال: فاستحلفتهم فقال (عليه السلام) لشريح: يا شريح والله لأحكمن فيه بحكم ما حكم به خلف قبلي إلا داود النبي، يا قنبر ادع الي شرطة

الخميس فدعاهم فوكل بهم(1). وعمل الإمام (عليه السلام) على تغويتهم ثم سألهم أسئلة عن سبب وكيفية موت رفيقهم، فأنته به إلى اختلاف أجوبتهم فأخذهم بجرمهم ورد أموال الابن.

## التنظيم الموضوعي للقضاء

اهتم الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) بوضع نظام دقيق للقضاء وشرح المبادئ والاصول التي اقرها القران الكريم والسنة النبوية. وكان التنظيم الموضوعي للقضاء في عهده نظرياً بالكتب والرسائل والتوجيهات التي كتبها إلى القضاة والولاة وتوجيههم إلى أفضل النظم القضائية لتحقيق العدل وحماية الحقوق ومنع الاعتداء والظلم، وعملياً في التطبيق والممارسة

ص: 27

---

1- بحار الانوار، ج 4، ص 19



لشؤون القضاء والنظر في الاقضية وفصل الخصومات والخلافات. وأشهر كتبه كتابه إلى عامله على مصر الأشتر النخعي. ونص الكتاب هو (أختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لاتضيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم، ولا يتادى في الزلة، ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع)<sup>(1)</sup>.

يحثهم على التزام الجاد وتطبيق الشرع والتحذير من الظلم والعدوان والاعتداء على الغير. وأكد على مسألة أهمية القضاء ومكانة القاضي سبل اختياره ومكانته مراعيًا! بذلك مسألة استقلال القاضي حتى تصل تلك الاستقلالية إلى مكانة تسمو فوق الخليفة او الحاكم او الوالي<sup>(2)</sup>، وأكد

ص: 28

---

1- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغه، ج 17، ص 58

2- الأبيهي، المستطرف، ص 141 (قصة المامون مع القاضي يحيى بن أكثم)

على أهمية الثبوت دائماً من المتخصصين لكي يقضيا بالعدل بينهما.

إن مسألة تولي القضاء والحكم بين الناس كانت تأخذ في غالب الأحيان بنظر الاعتبار تطبيق الأحكام الشرعية والنصوص الدينية والتي لم تؤول وأنا كان تفسيرها يقع بجزءه الأكبر على براعة المفسر وتبحره في العلوم الدينية والموروث الديني وهي مشكلة بدأت تظهر مع تدوين المسلمين للتفسير، وللحديث النبوي والسيرة النبوية. ومع توسع التدوين واختلاف التفسير كان على القاضي أن يكون بارعا في أمور عدة ليس أقلها مسألة الثبوت من المتخصصين والسماع لهما.

وكان الاختصاص الموضوعي واضحاً في عدة جوانب باعتبار أن القاضي نائب عن الخليفة

ص: 29

ووكيل عنه وللخليفة أن يقيد أو يحدد اختصاص النائب أو الوكيل فكان الامام علي (عليه السلام) يوكل أخاه عقيلاً في المخاصمة ولما أسن عقيل وكّل عبد الله بن جعفر بن ابي طالب عنه امام القضاء وكان يقول: (ماقضي لوكيلى فلي، وماقضي على وكيلى فعلى)(1).

كان الامام علي (عليه السلام) ينظر في القضايا الكبيرة والمهمة والخطيرة في الجنايات والقصاص والحدود خشية الفتنة لانها تحتاج إلى هيئة القضاة وسلطة الحكام.

### قضاة الامام علي (عليه السلام)

ابقى الامام علي (عليه السلام) بعض القضاة الذين كانوا قبل توليه الخلافة لجدارتهم في القضاء، وغير بعض القضاة .. ومنهم شريح بن

ص: 30

---

1- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج17، ص 155

الحارث الذي كان على قضاء الكوفة فآقره الامام عليها، وابو موسى الأشعري الذي كان على قضاء الكوفة آقره عليها ثم عزله (1) و مالك بن الحارث الأشتر النخعي عينه واليا وقاضيا على مصر وكتب له رساله مهمة ومشهورة، ولكنه مات في الطريق في العريش قبل أن يصل مصر، وقيس بن سعد على مصر وعبيد الله بن مسعود واليا وقاضيا على اليمن (2)، وعبدالرحمن بن يزيد الحداني كان أخا المهلب بن أبي صفرة لآمه وبقي قاضيا على البصرة في عهد الامام علي (عليه السلام) ومعاويه حتى قدم زياد فعزله (3).

ص: 31

- 
- 1- وكيع، محمد بن خلف بن حيان (ت5309)، أخبار القضاة، عالم الكتب، (بيروت الدت)، ج 2، ص 227
  - 2- الكندي، ابو عمر محمد بن يوسف (ت300هـ)، الولاة والقضاة، مكتبة المثنى (بغداد-1908)، ص 13، 26، 22
  - 3- وكيع، أخبار القضاة، ج 1، ص 288

وكان ابن عباس يفتي الناس ويحكم بينهم واذا خرج ابن عباس عن البصرة أستخلف أبا الاسود الدؤلي فكان هو المفتي والقاضي يومئذ يدعي المفتي فلم يزل كذلك حتى قتل الامام علي (عليه السلام)(1) .

اما عبيدة السلماني محمد بن حكرة الذي عينه الامام علي (عليه السلام) على قضاء الكوفة بعد عزل سعيد الهمداني وقال له: اقضوا كيا كنتم تقضون ثم عزله وعين شريحاً، وكان شريح أعلم الناس بالقضاء وكان عبيدة يوازي شريحة في القضاء، وكان من علماء الكوفة المشهورين وكان شريح يستشيره ويرجع اليه(2) . وهذه نماذج من القضاة ويوجد الكثير ولكن لايسع البحث الذكرهم.

ص: 32

---

1- وكيع، أخبار القضاة، ج 1، ص 288

2- وكيع، أخبار القضاة، ج 2، ص 399-41

## نماذج من افضية الامام علي (عليه السلام)

القضاء الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في القضايا التي حكم فيها نمط خاص يختلف عن جميع القضايا التي حُكم فيها، في الخصومات والنزاعات، فهو نحط له مزايا منفردة عن الآخرين، فالقضايا التي حكم فيها، كانت قبل الإسلام أو بعده، لا ترتقي إلى مستوى القضايا التي عرضت على الإمام علي بن أبي

طالب (عليه السلام) ولا سيما أسلوبه الذي تعامل فيه مع الخصوم، والطرق التي اتبعها في كشف الحكم، فضلاً عن طبيعة الأحكام التي أنهى بها الخصومات .

وسنروي نماذج من افضية الامام علي (عليه السلام) ومنها قضية محيرة في النسب وردت الى عمر بن الخطاب فجمع الصحابة وعرضها

عليهم لم يجدوا لها حلاً فقال عمر لشريح: حدث ابا الحسن بالذي حدثتنا فذكر شريح القضية على الامام علي (عليه السلام) أن رجلاً أودعته امرأتين حرة مهيرة وأم ولد فقال له: أنفق عليها حتى أقدم، فلما كان في هذه الليلة وضعتا جميعاً إحداهما ابناً والآخرى بنتاً وكلتاهما تدعي الابن وتتنفي من البنت من أجل الميراث. فقال الامام علي (عليه السلام) لإحدى المرأتين، أحلبي فحلبت فوزنه، ثم قال للآخرى: أحلبي، فحلبت، فوزنه، فوجده على النصف من لبن الاولى فقال لهل: خذي انت ابنتك وقال لآخرى خذي انت ابنتك.

ثم قال لشريح: أما علمت أن لبن الجارية على النصف من لبن الغلام، وأن ميراثها نصف ميراثه، وأن عقلها نصف عقله وأن شهادتها نصف شهادته وأن ديته نصف ديته وهي على

النصف في كل شيء. فاعجب به عمراً إعجاباً شديداً ثم قال: أبا حسن، لا أبقاني الله لشدة الست لها، ولا في بلد لست فيه (1).

اما قضية القتل فقد أتى برجل وجد في خربة ويده سكينه ملطخة بالدماء، وبين يديه قتيل واعترف الرجل بقتله فأصدر الأمام الحكم عليه بالقتل ولكن جاء القاتل الحقيقي واعترف بجريمة القتل يبدو أن شعوره بالذنب هو الذي أدى إلى اعترافه. فسأل الامام علي (عليه السلام) الأول عن الأسباب التي دفعته إلى الاعتراف بالقتل وانه لم يقتل، فقال: يا امير المؤمنين ما استطيع أن أصنع وقد وقف العسس على الرجل وهو يتشخط بدمه، وأنا واقف وفي

ص: 35

---

1- العاملي، زين الدين بن علي بن أحمد الشامي (ت911هـ)، كنز العمال، (النجف الاشرف، د.ت) ج5، ص 490



يدي سكين، وفيها آثار دم، وقد أخذت بالخربة، وخفت أن لا يقبل مني - فاعترفت بذلك، فقال الامام علي (عليه السلام) بئس ما صنعت ملخص الرواية أن الرجل قصابا وذبح بقرة وسلخها واراد قضاء حاجته (البول) فذهب إلى خربة قريبة منه ثم عاد إلى حانوته فوجد القتييل وجاء العسس فوجدوا الرجل يدها ملطخة بالدماء ويده سكينه والقتيل بجانبه وقال الناس هذا قتل هذا، ماله من قاتل سواه، فاليقنت أنك لاترك قولهم بقولي فاعترفت بما لم اجنه.

اما الرجل الثاني فساله الامام علي (عليه السلام) فقال له: أغواني الشيطان فقتلت الرجل طمعا في ماله، ثم سمعت حس العسس فخرجت من الخربة وأستقبلت هذا القصاب على الحال التي وصفها، فاستترت منه ببعض الخربة حتى أتني العسس فأخذه وأتوك به فلما أمرت بقتله

علمت أني سأبوه بدمه أيضاً فاعترفت بالحق(1).

فاستند حكم الامام علي (عليه السلام) على الاية القرآنية في قوله تعالى: ((من أحيها فكأنما أحيأ الناس جميعاً)) (2)، صح انه قتل نفس ولكن في نفس الوقت أحيأ نفساً عندما اعترف بجريمته وظهرت براءة الرجل القصاب. فخلي الأمام علي (عليه السلام) عنها واخرج دية القتل من بيت المال، ولعله فعل ذلك بعد أن أسقط أولياء القتل حقهم بالقصاص.

ص: 37

---

1- ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد (ت 1 75هـ)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مكتبة دار البيان، دمشق -1989)، ص 56

2- (2) سورة المائدة، الاية (32)

نستج في خاتمة البحث بان البساطة في سير الدعوة والاجراءات القضائية وقلة الدعاوى والخصومات اذا ما قورنت باتساع الدولة وتعدد الشعوب والامصار وحسن اختيار القضاة والشروط الكاملة فيهم، كذلك مارس الامام علي (عليه السلام) القضاء بنفسه والنظر في المنازعات كا أولى أهتمام الكامل لتولي المظالم وقضاء الحسبة.

اما الاحكام القضائية والتنظيم القضائي في عهد الامام علي (عليه السلام) أصبح مصدر للاحكام الشرعية والاجتهادات القضائية والاراء الفقهية في مختلف العصور عند جميع العلماء

والمذاهب مع وجود الاختلاف في التدقيق والجزئيات والتفاصيل.

وفيما يخص التنظيم الاداري الدقيق للقضاء تبين من خلال الرسائل المشهوره التي ارسلها الامام علي (عليه السلام) إلى القضاة لتنظيم شؤون القضاء وكذلك تطور التحقيق الجنائي على يد الامام علي (عليه السلام).

\*\*\*\*

ص: 39

الأبشيهي، بهاء الدين ابو الفتح محمد بن احمد بن منصور(ت 854هـ).

1. المستطرف في كل فن مستطرف، ط 3، دار صادر، بيروت-2007)، اورنك، أبوالمظفر محي الدين محمد.

2. الفتاوى الهندية، ط 2، المطبعة الأميرية، (القاهرة - 1310 هـ).

الستري، محمد تقي

3. قضاء أمير المؤمنين، منشورات المكتبة الحيدرية، (النجف

-1966)

ابن أبي الحديد، عبد الحميد بن هبة الله محمود (ت 655هـ).

ص: 40

4. شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار أحياء الكتب العربية، (القاهرة - 1964).

حسن، حسن إبراهيم.

5. النظم الإسلامية، ط 2، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، مكتبة النهضة المصرية، (القاهرة - 1959)

ابن خلدون، عبد الرحمن (ت: 808هـ)

6. المقدمة، مطبعة مصطفى محمد، القاهرة - د.ت

السبكي، محمد محي الدين و محمد عبد اللطيف.

7. المختار من صحاح اللغة، مطبعة الاستقامة، (القاهرة - 1934 م). السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن سهل

ص: 41

(ت 490هـ).

8. المبسوط، مطبعة السعادة، (مصر - د.ت)

ابن الشحنة، إبراهيم بن أبي اليمن.

9. لسان الحكام في معرفة الأحكام، بهامش معين الحكام للطرابلسي (د.م-د.ت).

ابن عابدين، محمد أمين عمر (ت: 1252 هـ).

10. حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (اسطنبول، د.ت).

العالمي، زين الدين بن علي بن أحمد الشامي (ت 911هـ).

11. كنز العمال، (النجف الاشرف، د.ت)

القرشي، باقر شريف.

12. نظام الحكم والإدارة في الإسلام، (النجف

ص: 42

- 1966م)،

ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد (ت 1 75هـ).

13. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مكتبة دار البيان، (دمشق -1989). الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت 308هـ).

14. الكافي في الأصول، ط3، (بيروت، 1968م)

الكندي، ابو عمر محمد بن يوسف (ت 350هـ).

15. الولاية والقضاء، مكتبة المثنى (بغداد - 1908).

الماوردي. ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت 450هـ).

16. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار

ص: 43



النوري، ميرزا حسن.

17. مستدرک وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت الأحياء التراث، (قم -1320 هـ)

وكيع، محمد بن خلف بن حيان (ت1309).

18. أخبار القضاة، عالم الكتب، (بيروت، د.ت).

أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت182 هـ).

19. كتاب الخراج، ط 2، المطبعة السلفية، (دم 1352 هـ).

..... المحور الأول: محور استقلال القضاء وآليات اختيار القضاة في ضوء العهد...9

الملخص...9

المقدمة...11

أولاً: القضاء لغة واصطلاحاً... 12

القضاء في الاصطلاح: ...13

المحور الثاني: التنظيم القضائي والإداري في عهد الامام علي (عليه السلام)...15

التنظيم الموضوعي للقضاء...27

قضاة الامام علي (عليه السلام)...30

نماذج من اقصية الامام علي (عليه السلام)...33

الخاتمة...38

ص: 45

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم  
جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
(التوبة : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمة لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والندور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟  
ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟  
تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلا:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر أباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز  
الغمامة  
اصبحان  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

WWW

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

**www.Ghaemiyeh.com**

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩